

وأقتناعاً منها بأن التعايش السلمي والتعاون فيما بين الدول ، فضلاً عن اتخاذ تدابير فعالة في ميدان نزع السلاح ، أمران يهشان الظروف الدولية المواتية للتنمية الاجتماعية - الاقتصادية لجميع البلدان ، لاسيما البلدان النامية ،

ورغبة منها أيضاً في المساعدة في تنفيذ الاستراتيجية الإقليمية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الثالث<sup>(٥٩)</sup> ،

١ - تحيط على بتقرير الأمين العام عن خبرة البلدان في تحقيق تغيرات اجتماعية واقتصادية بعيدة المدى لغرض التقدم الاجتماعي<sup>(٦٠)</sup> :

٢ - تؤكد من جديد الحق السيادي غير القابل للتصرف لكل دولة في اختيار نظامها الاقتصادي والاجتماعي وفقاً لإرادة شعبها ، دون تدخل خارجي أيًّا كان شكله ؛

٣ - ترجو من الأمين العام أن يتخد الترتيبات لعقد الحلقة الدراسية الأقليمية كما هو مطلوب في الفقرة ٤ من قرار الجمعية العامة ١٩٨٤/٣٦ ، في عام ١٩٨٥ أو ١٩٨٥ ، في حدود الموارد التي طلبت بالفعل للخدمات الاستشارية القطاعية والإقليمية في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ ؛

٤ - تدعى الدول الأعضاء إلى أن تقدم إلى الأمين العام تقارير عن خبراتها في إجراء تغيرات اجتماعية واقتصادية بعيدة المدى لغرض التقدم الاجتماعي ؛

٥ - ترجو أيضاً من الأمين العام أن يقوم ، بالتشاور مع الدول الأعضاء ، بإعداد تقرير إضافي عن خبرة البلدان في تحقيق تغيرات اجتماعية واقتصادية بعيدة المدى لغرض التقدم الاجتماعي ، مع إيلاء اعتبار لأحكام قرار الجمعية العامة ١٩٨٤/٣٦ ، وأن يقدم هذا التقرير إلى الجمعية في دورتها الأربعين ، عن طريق لجنة التنمية الاجتماعية والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ؛

٦ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الأربعين البند المعنون « خبرة البلدان في تحقيق تغيرات اجتماعية واقتصادية بعيدة المدى لغرض التقدم الاجتماعي » .

المجلس العام

٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٣

٢٥/٣٨ - خبرة البلدان في تحقيق تغيرات اجتماعية واقتصادية بعيدة المدى لغرض التقدم الاجتماعي إن الجمعية العامة ،

إذ تحدوها الرغبة في تشجيع رفع مستوى الحياة وتحقيق العالة الكاملة وتهيئة الظروف للتقدم والتنمية في الميدان الاقتصادي والاجتماعي ،

وإذ تضع في اعتبارها إعلان التقدم والتنمية في الميدان الاجتماعي<sup>(٥٦)</sup> ،

وإذ تضع في اعتبارها أحكام الإعلان وبرنامج العمل المتعلقين بإقامة نظام اقتصادي دولي جديد<sup>(٥٧)</sup> ، وكذلك أحكام ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية<sup>(٥٨)</sup> ،

وإذ تحيط على مرة أخرى بقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٥٨١ ألف(٤٠) المؤرخ في ٢١ أيار/مايو ١٩٧١ ، و ١٦٦٧ (٤٢) المؤرخ في ١ حزيران/يونيه ١٩٧٢ ، و ١٧٤٦ (٤٤) المؤرخ في ١٦ أيار/مايو ١٩٧٣ بشأن أهمية تحقيق تغيرات أساسية في الهيكل الاجتماعي - الاقتصادي من أجل تعزيز الاستقلال القومي وتحقيق الأهداف النهائية للتقدم الاجتماعي ،

وإذ تشير إلى قراراتها ٣٢٧٣ (٤٣) المؤرخ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ ، و ٣٨/٣١ المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٦ ، و ١٩/٣٦ المؤرخ في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨١ ، التي أكدت فيها من جديد أهمية ممارسة كل دولة لحقها ، غير القابل للتصرف ، في إجراء تغيرات اجتماعية واقتصادية أساسية لغرض التقدم الاجتماعي ، وضرورة دراسة خبرة البلدان في هذا المضمار ،

ورغبة منها في أن يتم القضاء السريع التام على جميع العقبات التي تعرقل التقدم الاقتصادي والاجتماعي للشعوب ، وبوجه خاص الاستعمار ، والاستعمار الجديد ، والعنصرية ، والتمييز العنصري ، والفصل العنصري ، والتدخل والضغط في النواحي العسكرية والسياسية والاقتصادية ، والعدوان والاحتلال الأجنبي أو السيطرة الأجنبية ، فضلاً عما تتعرض له الشعوب من عدم المساواة والاستغلال بجميع أشكالها ،

(٥٦) القرار ٢٥٤٢ (٤٣) - ٢٤ ، المرفق .

(٥٧) القراران ٣٢٠١ (٤٤) - ٦ و ٣٢٠٢ (٤٤) - ٦ .

(٥٨) القرار ٣٢٨١ (٤٤) - ٢٩ .

(٥٩) القرار ٥٦/٣٥ ، المرفق .

. Add. 1 A/38/64